


# لِيَابَةِ الْعَامَةِ اسْتَأْنَفَت الْقَبْرَارَ جَهَاد قَانُونِي لِقَاصِي الْحَبَارِ يَفَرِّقُ بَيْنَ الْجَرِيمَةِ السِّيَاسِيَّةِ وَالشَّارِ



جسر "السكسة" بين كرفلتي وكرفيلا الذي فصله الطيراء اول من أمس.

كل ارتفعت وتيرة الاعتداءات الاسرائيلية على الجنوب في الـ ٢٤ الساعة الاخيرة واحدثت مجزرة في زيقين (صور) في القطاع الغربي اذ قُضت على ثلاثة اطفال وبجرت ساقى طفلة رابعة، في الوقت الذي صبت المدفعية الحدودية حممها بأكثر من ١٠٠ قنينة على القرى المتاخمة لـ "الحزام الامني" من صور غربا الى البقاع الغربي شرقا مروراً بقرى القطاع الاوسط ومنطقتي النبطية واقليم التفاح.

ماذا حصل في الجنوب أمس؟ كتب مراسل "النهار" في صيدا ان القصف المدفعي الاسرائيلي تجدد بعد ظهر امس على مرتفعات اقليم التفاح بعدد من قنينة كل خمس دقائق، بعد ليل ساخنة (الخميس - الجمعة) تركز القصف فيه، بعد الفارات الجوية، على بلدات وقرى في منطقتي النبطية والاقليم مما دفع الامالي الى التزام الطبقات الارضية والاماكن الآمنة. ونزح أمس عدد من العائلات عبر طريق حومين - صربا - مغوشة على رغم تعرض مثلث حومين الفوقا للقصف، وتبين ان الفارة التي استهدفت جسر "السكسة" بين كرفلتي وكرفيلا اصابته بأربعة صواريخ ودمرته كلياً وشق المواطنين طريقاً ترابية في في محائنه للمرور في سياراتهم الا انها لا تصلح الا في اوقات الصحو. وليلا سقطت قذائف ثقيلة على حدائق.

ومن مراسلي "النهار" في صور ان قنينة مدفعية سقطت الحادية عشرة والتصف قبل الظهر في ساحة زيقين (صور)، انت الى مقتل ثلاثة اطفال كانوا يلعبون وهم صلاح حسن صليبي (١٢ عاماً) ومحمد حسن بزيغ (١٠ اعوام). ومازح نشأت بزيغ (١٠ اعوام) اضافة الى بتر ساقى الطفلة وعد ابراهيم بزيغ (١٢ عاماً). ونقلت اشلاء الضحايا الى مستشفى جبل عامل في صور في سيارات اللصيب الاحمر اللبناني. وتبرع عدد من المواطنين بالنم للجرية. كما تجهز اهالي البينة امام المستشفى في تظاهرة تخللها نحيب وولولة، وروى عند منغم انهم ما عرفوا طعم النوم ليل الارباء - الخميس وليل الخميس - الجمعة نتيجة كثافة الاعتداءات. وحتى ساعات بعد ظهر امس كانت القرى الجنوبية في القطاع الغربي تتعرض للقصف.

يظهر له اي حد شخصي بل اقدم على ارتكاب جريمته تنفيذاً لامر المسؤول العسكري في الغرب والذي اهمه ان تنفيذ عملية اغتيال المغدور هي قرار سياسي من الحزب وحيث ان الدافع الى ارتكاب الجريمة يكون تبعاً لذلك واقعاً سياسياً ينطلق من تنفيذ القرار السياسي وامر الحزب تحقيقاً للغايات السياسية التي على انه "يعرف عقوا كاملاً عن الجرائم... كان يسعى اليها حزبه في ذلك الوقت. السياسية او التي ترتدي طابعاً سياسياً عاما او محلياً بما فيها جرائم القتل لدوافع عليه في الملاحقة موضوع ورقة الطلب لمصلحة شخصية". وضافت الفقرة "ز" من المادة ذاتها ان العفو يشمل ايضا "الجرائم التي اقترفت تماماً للجرائم المذكورة في المادة ذاتها او تحقيقاً لغاياتها او التي رافقتها أو نتجت عنها".

وحيث ان الآراء الفقهية اختلفت على تحديد مفهوم الجرم السياسي وتوزعت بين مذهبين: المذهب الاول ينطلق من معيار الدافع الى الجرم وتبعاً لذلك يعتبر الجريمة سياسية متى ارتكبها الفاعل بدافع سياسي. (النظرية الشخصية). المذهب الثاني ينطلق من الجريمة ذاتها وتبعاً لذلك يعتبر الجريمة سياسية متى وقعت على حقوق سياسية (النظرية الموضوعية).

وحيث ان قانون العقوبات اللبناني، مقتنيا اثر قانون العقوبات الايطالي الصادر عام ١٩٢٠، جمع في تعريفه للجرم السياسي بين النظرية الشخصية والنظرية الموضوعية في آن، فتمت البادة ١٦٦ منه على ان "الجرائم السياسية هي الجرائم المقصودة التي اقدم عليها الفاعل بدافع سياسي. وهي كذلك الجرائم الواقعة على الحقوق السياسية العامة والفردية ما لم يكن الفاعل قد انتقد لدافع اناني متي".

وحيث ان الدافع السياسي ينطلق من شعور تحركه فكرة تمتد الى تحقيق غاية سياسية، كإزالة حاكم ظالم يسلك نهجاً سياسياً متطرفاً يهدف انقاذ البلد منه او لتحقيق نظام سياسي جديد يتسجم مع العقيدة التي يعتنقها المجرم السياسي.

وحيث ان قانون العفو العام الصادر في تاريخ ١٩٩١/٨/٢٦ اخذ بالمفهوم المحكي عنه الجرائم السياسية الا انه اصنف فيها جرائم الأخرى التي ترتدي طابعاً سياسياً محلياً بما فيها جرائم القتل بدوافع سياسية.

وحيث انه طوال سنوات الحزب والاحداث اللبنانية اختلف للطابع السياسي المحلي والطابع السياسي العام احياناً في شكل يمكن ان يدق معه التمييز بين الاثنين، فأتى قانون العفو العام الصادر عام ١٩٩١ ليشمل الجرم السياسي العام والمحلي في آن.

وحيث انه بالعودة الى موضوع الملاحقتين في حق المدعى عليه، يلاحظ ان ظروف القضية، في الملاحقة المستدة الى ورقة الطلب عدد ١٢٣٢٧، تفصح ان المدعى عليه لم يكن

في اجتهاد قانوني يعتبر الاول من نوعه في لبنان اصداره قاضي التحقيق في جبل نان الدكتور حلمي الحجار، فرق بين جريمة قتل ارتكبت بدافع سياسي وجريمة تكبت بدافع الثأر، واعلن سقوط الجرم من التمتع بارتكاب الجريمة الاولى، بواسطة ملاحقة المتهم باقتراف الأخرى، لما ان المتهم بالاثنتين واحد. وهنا نص اجتهاد:

قرار  
نحن حلمي الحجار قاضي التحقيق في جبل لبنان بعد الاطلاع على اوراق الملف تبين انه في تاريخ ١٩٨٩/٢/٢ اذعت لنهاية العامة الاستثنائية في جبل لبنان: اولاً - بموجب ورقة طلب عدد ١٢٣٢٧/١١ في حق كل من:

- ١ - د. الدحل
- ٢ - الثاني
- ٣ - الثالث

انه في خراج قالوغا في تاريخ ١٩٨٨/١١/١١ اقدم المدعى عليهما بالاشتراك عن سابق تصور وتصميم ويتحريض من المدعى عليه: **د. الدحل** على قتل المغدور جوزف باطلاق النار عليه من اسلحة حربية غير مرخصة بعد سلبه سيارته.

الجناية والجنحة المنصوص عليهما في المواد ٥٤٩ و ٦٣٨ عقوبات و ٧٢٢ اسلحة. ثانياً: بموجب ورقة طلب عدد ١٢٣٢٦ في حق كل من:

- ١ - الدحل
- ٢ - الثاني
- ٣ - من يظهره التحقيق.

انه في طريق عام الخلوات ودرج بهريم وفي تاريخ لم يمر عليه الزمن اقدم المدعى عليهما بالاشتراك وعن سابق تصور وتصميم على قتل المغدور روني ( ) باطلاق النار عليه من مسدسين حربيين غير مرخصين بعد سلبه سيارته.

الجناية والجنحة المنصوص عليهما في المادتين ٥٤٩ و ٦٣٨ عقوبات و ٧٢٢ اسلحة. وتبين ان رئاسة هذه الدائرة قررت في تاريخ ١٩٩١/٢/٢١ ضم الملاحقتين بضمهما الى البعض، والسير بهما معاً. وتبين ان المدعى عليه **د. الدحل** تقدم في تاريخ ١٩٩١/١٠/١٥ بدفع شكلي ينصب على اعتبار الجرائم موضوع الملاحقة جرائم سياسية ومن ثم طلب اعلان اسقاطها عملاً بقانون العفو العام.

وتبين ان النيابة العامة الاستثنائية ايدت مطالعها في شأن الدفع الشكلي من